مقاربة الأجندة
المرأة والسلام والأمن والأسلحة الصغيرة

في نيسان ٢٠١٣، كانت المنظمات المعنية بشؤون المرأة من بين المحتفلين بإقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة لمعاهدة تجارة الأسلحة. ولاقت المعاهدة ترحاباً كبيراً بوصفها انتصاراً للمرأة؛ وستتطلب من الدول الأطراف أن تأخذ في الاعتبار مخاطر الأسلحة الصغيرة المستخدمة في ارتكاب أو تسهيل أعمال العنف الخطيرة القائمة على نوع الجنس، مثل العنف المنزلي والجنسي، قبل التصريح بنقلها للخارج. وفي الواقع، شهدت الفترة ما بين عامي ٢٠١٢-٢٠١٣ تقارب في السياسة الدولية المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن وتلك بشأن الأسلحة الصغيرة في نهاية المطاف. ويدين هذا بالفضل إلى حد كبير للعمل الذي اضطلعت به النساء والمنظمات المعنية بشؤون المرأة، بالتعاون مع حركة المجتمع المدني الأوسع للحد من التسلح.

هذا الفصل:

- يقدم لمحة عامة عن وضعية المرأة والسلام والأمن، بما في ذلك قرارات مجلس الأمن الدولي بشأن المرأة والسلام والأمن، والأدوار المتنوعة للنساء كمستخدمات وضحايا ومتحديات للأسلحة الصغيرة أثناء النزاع المسلح وبعده؛
- يحلل مدى معالجة إطار السياسة الدولية بشأن المرأة والسلام والأمن لمسألة الأسلحة الصغيرة؛
- يستكشف كيفية إبراز مسالة الأسلحة الصغيرة في خطط العمل الوطنية المتعلقة بتنفيذ قرار مجلس الأمن رقم ١٣٢٥ وكيف تمت معالجة مسائل المرأة والسلام والأمن في خطط العمل الوطنية المتعلقة بالأسلحة الصغيرة؛
- يحدد كيفية تضمين أجندة المرأة والسلام و الأمن في التحديثات الأخيرة على قانون وسياسة الأسلحة الصغيرة، وكيف جرى وفقا لذلك عكس قضايا الأسلحة في قرارات مجلس الأمن الأخيرة بشأن المرأة والسلام والأمن.

الاعتراف والإقصاء

خلال النزاعات وبعدها، غالبا ما تكون النساء والفتيات ضحية مباشرة لعنف الأسلحة الصغيرة: العنف المنزلي والعنف الجنسي (بما في ذلك المرتبط بالتجنيد القسري في الجماعات المسلحة) والإصابة والقتل. وتشمل العواقب غير المباشرة رعاية أفراد الأسرة المصابين وعدم القدرة على الحصول على العمل والتعليم والرعاية الصحية. ومع ذلك، يمكن للنزاعات المسلحة أيضا خلق مساحات لتجاوز الأدوار التقليدية للجنسين، ففي حين أن بعض النساء والفتيات يقمن بتهريب الأسلحة عن طيب خاطر أو يحملن السلاح كمقاتلات، يصبح البعض الأخر منهن قادة للمجتمع في المبادرات المحلية والوطنية والدولية للحد من التسلح.

يربط إعلان ومنهاج عمل بيجين الذي تم اعتماده في عام ١٩٩٥ ليشكل إطار السياسة الرئيسية لتحقيق المساواة للمرأة، تجارة الأسلحة بشكل واضح بالعنف المسلح، ويحدد كيف يمكن أن تكون النساء ضحايا للعنف وجهات فاعلة في الحد من التسلح ونزع السلاح في الوقت نفسه. ومع ذلك، عندما

امرأة تحمل بندقية زوجها في ورشة الأسلحة التي يديرها من منزله، مصراتة، ليبيا، حزيران ٢٠١١ © جورج هينتون/ فليكر فيجن/ غيتي ايميجز.

اتخذ مجلس الأمن خطوة رائدة في عام ٢٠٠٠ لتبني قرار بشأن المرأة والسلام والأمن (قرار مجلس الأمن الدولي رقم ١٣٢٥)، ذكر نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وليس "الأسلحة الصغيرة" أو "تجارة الأسلحة" أو "الأسلحة". وحتى عام ٢٠١٣، بقيت قرارات مجلس الأمن الدولي بشأن المرأة والسلام والأمن صامتة بشأن تلك المواضيع.

تشمل أطر الرصد للأمم المتحدة لقرار مجلس الأمن رقم ١٣٢٥ مؤشرات بشأن الأسلحة الصغيرة ونزع السلاح.

وقد اظهرت البحوث والأنشطة التي اجرتها منظمات المجتمع المدني مدى أهمية قرار مجلس الأمن رقم ١٣٢٥ لسياسة الأسلحة الصغيرة وممارستها. وقامت كل من منظمات المجتمع المدني ووكالات الأمم المتحدة والأمين العام للأمم المتحدة ولجنة الأمم المتحدة التي تراقب تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) بربط التفويضات في قرارات مجلس الأمن بشأن المرأة والسلام والأمن بالأسلحة الصغيرة، ولا سيما ما يتعلق بما يلي:

- حماية المدنيين، بما في ذلك من العنف الجنسي؛
- مشاركة المرأة؛
- دعم السلام وحل النزاعات للنساء المحليات؛
- نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج الشامل.

التنفيذ على المستوى الوطني

على المستوى الوطني، كان التقدم في موائمة السياسات المتصلة بالحد من الأسلحة الصغيرة مع تلك المتصلة بالمرأة والسلام والأمن محدوداً. وربع خطط العمل الوطنية البالغ عددها ٤٣، والتي تتصل بقرار مجلس الأمن رقم ١٣٢٥ وجرى اعتمادها قبل نهاية عام ٢٠١٣، تشير إلى الأسلحة الصغيرة؛ ومع ذلك، فإنها نادرا ما تقوم بتفعيل هذا الربط للسياسات من خلال اشتراط وجود إجراءات ملموسة. كما أن أي من خطط العمل الوطنية لقرار مجلس الأمن رقم ١٣٢٥ لا تشير إلى الحاجة إلى تنظيم التسلح نفسه ليراعي نوع الجنس من خلال فرض أحكام لمنع استخدام أو التهديد باستخدام الأسلحة الصغيرة في العنف المنزلي، على سبيل المثال.

وتعتبر برامج العمل الوطنية في السنغال والفلبين، تنفيذا لقرار مجلس الأمن رقم ١٣٢٥، الأحكام الأكثر تفصيلا بشأن الأسلحة الصغيرة. ففي السنغال، يبدو أن هذا قد ساعد في التصدي للعنف المنزلي من خلال تنظيم الأسلحة النارية. أما في الفلبين، فيشير وضع تشريعات جديدة تتعلق بالأسلحة النارية إلى الحاجة لإبقاء تركيز منظمات المجتمع المدني مستمرا لإبقاء المرأة على أجندة الأسلحة الصغيرة.

برامج العمل الوطنية المتعلقة بالأسلحة الصغيرة قليلاً ما تذكر النساء، مثل الإشارة إلى أهمية مشاركة المرأة في تعليم المجتمع، ونادراً ما يترجم هذا إلى فعل مطلوب على أرض الواقع. ومع ذلك، كان العنف المنزلي على رأس قائمة الأولويات في عدد من البلدان عند ترخيص الأسلحة الصغيرة للمدنيين وغير ذلك من البروتوكولات مع نصيب من النجاح.

ربط أطر السياسة الدولية

على الصعيد الدولي، بدأ التقارب المعياري بين أجندة المرأة والسلام والأمن، وذلك للحد من التسلح في عام ٢٠١٢، عندما تطرقت نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني باستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل إلى مشاركة المرأة وإيذاءها في عام ٢٠١٢. وقد اشترطت معاهدة تجارة الأسلحة التي اعتمدت في العام التالي تقييم المخاطر للعنف القائم على نوع الجنس قبل أي قرار لتصدير للأسلحة. وقرار مجلس الأمن الدولي بشأن الأسلحة الصغيرة في أيلول ٢٠١٣ يؤكد على مشاركة المرأة في القضاء على نقل الأسلحة الصغيرة بصورة غير مشروعة وإساءة استخدامها.
وبموازاة ذلك، أعاد القراران بشأن المرأة والسلام والأمن في عام ٢٠١٣ التأكيد على الأحكام الواردة في معاهدة تجارة الأسلحة؛ ويحتوي القرار الثاني المعروف بقرار مجلس الأمن رقم ٢١٢٢ على فقرة فعالة تحث على المشاركة الكاملة للمرأة في القضاء على النقل غير المشروع للأسلحة الصغيرة وإساءة استخدامها. والتوصية العامة التي اصدرتها لجنة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في عام ٢٠١٣ فيما يتعلق بمنع النزاعات وفي حالات النزاعات وما بعد انتهاء النزاعات تدعو للحد من الأسلحة لمنع العنف القائم على نوع الجنس.

التزامات القانون الدولي بشأن منع العنف ضد المرأة تنطبق على مراقبة الأسلحة الصغيرة .

هذه إنجازات مجزأة ولكنها مهمة. والاستراتيجيات الإقليمية والوطنية تنفيذا لقرار مجلس الأمن رقم ١٣٢٥ وتلك المتعلقة بالأسلحة الصغيرة لديها القدرة على أن تكون أقوى وأكثر فعالية من خلال التعبير الملموس لهذا التقارب بين السياسات من خلال التركيز، على سبيل المثال، على منع العنف المنزلي وإزالة الأسلحة من المجتمعات والتشاور مع منظمات المجتمع المدني المهتمة بالمرأة. وقد كانت الشبكات والمنظمات المعنية بالمرأة، ويمكنها أن تبقى، شريكاً في وضع السياسات والتشريعات وفي عمليات الحد من الأسلحة الصغيرة والتثقيف حولها. وستلعب بلا شك دورا رئيسيا في مراقبة تطبيق الإجراءات الملموسة والمساءلة القوية اللازمة بهذا الصدد.